

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢ لسنة ١٩٩٨

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة

بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان

بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى

لتنفيذ مشروع تطوير ميناء صيد المعدية

الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٦/٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على المذكرات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان  
بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع تطوير ميناء صيد المعدية ،  
الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٦/٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ رمضان سنة ١٤١٨هـ

( الموافق أول يناير سنة ١٩٩٧ م ) .

حسنى مبارك

القاهرة فى ٣ يونيو ١٩٩٧

صاحبة السعادة

الدكتورة / نوال عبد المنعم التطاوى

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ٢١ أغسطس ١٩٩٦ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع تطوير ميناء صيد المعدية (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع»).

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى الإضافى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تقديم مزيد من المساهمة فى تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ١٢٦.٠٠٠.٠٠٠ يين (بليون ومائة وستة وعشرين مليون يين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ «المنحة»).

٢ - تتاح المنحة للاستخدام ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية فى حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة فى كلا الحكومتين :

(١) المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و٣١ مارس ١٩٩٨ ، بقيمة قدرها ٥٨٢.٠٠٠.٠٠٠ يين (خمسائة وثمانون مليون يين).

(٢) المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٨ و ٣١ مارس ١٩٩٩ ، بقيمة قدرها ٥٤٤,٠٠٠,٠٠٠ ين (خمسمائة وأربعة وأربعون مليون ين) .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعاية اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعاية عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعاية اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعاية المصريين) :

( أ ) منتجات وخدمات لازمة لإنشاء رصيف تراكى ، حاجزى أمواج والتسهيلات الأخرى المتعلقة (المشار إليها فيما بعد معا بـ «التسهيلات» ) .

(ب) المواد اللازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المعدات المشار إليها فى (أ) و (ب) أعلاه إلى موانئ فى جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعاية دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقودا بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) .  
وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقا لما نص عليه في الفقرة (٤) (المشار إليها فيما يلي بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك»).

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

( أ ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإقامة التسهيلات وإخلاء الموقع .

(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات

الطارئة الأخرى خارج الموقع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانئ التفريغ

بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة

فى نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية

ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ،

وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود

التي تم إقرارها .

(هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات

التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية

لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق

العقود التي تم إقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها

فى جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة

بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك

التي تغطيها المنحة .

(٢) لايعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة

ومفوض عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

كونيو كاتاكورا

القاهرة فى ٣ يونيو ١٩٩٧

صاحب السعادة

السيد/ كونيوكاتاكورا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتك المؤرخة اليوم والتي تنص على مايلى :

« أتشرف بأن أشير إلى الخطابات المتبادلة المؤرخة ٢١ أغسطس ١٩٩٦ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع تطوير ميناء صيد المعدية (المشار إليه فيما بعد بـ «المشروع» ) .

كما أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخرا بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى الإضافى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض تقديم مزيد من المساهمة فى تنفيذ المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ١,١٢٦,٠٠٠,٠٠٠ (بليون ومائة وستة وعشرين مليون ين) ، (والمشار إليها فيمايلى بـ «المنحة» ) .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، خلال الفترة المحددة لكل من المراحل التالية فى حدود القيمة المحددة لكل مرحلة ، إلا إذا تم مد كل فترة بموافقة السلطات المختصة فى كلا الحكومتين :

#### (١) المرحلة ١ :

الفترة ما بين تاريخ بدء سريان هذه الترتيبات و٣١ مارس ١٩٩٨ ، بقيمة

قدرها ٥٨٢,٠٠٠,٠٠٠ (خمسمائة واثنان وثمانون مليون ين) .

## (٢) المرحلة ٢ :

الفترة ما بين ١ أبريل ١٩٩٨ و ٣١ مارس ١٩٩٩ ، بقيمة قدرها  
٥٤٤,٠٠٠,٠٠٠ ر.م.ل. (خمسمائة وأربعة وأربعون مليون ر.م.ل.) .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل  
شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعاية اليابانيين أو المصريين  
المدرجة أدناه : (ويقصد بعناية الرعاية عند استخدامها فى الترتيبات الحالية  
الأشخاص اليابانيين الطبيعيين أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها  
أشخاص يابانيون طبيعيين فى حالة الرعاية اليابانيين ، والأشخاص المصريون  
الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعاية المصريين) :

( أ ) منتجات وخدمات لازمة لإنشاء رصيف تراكى ، حاجزى أمواج  
والتسهيلات الأخرى المتعلقة (المشار إليها فيما بعد معا بـ «التسهيلات» ) .

(ب) المواد اللازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ج) خدمات لازمة لنقل المعدات المشار إليها فى (أ) و (ب) أعلاه

إلى موانئ فى جمهورية مصر العربية ، وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه ، وعندما ترى

الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع

المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى

غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ)

و (ب) و (ج) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعاية دول أخرى غير اليابان

أو جمهورية مصر العربية .



٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقودا بالين الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) .  
وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقا لما نص عليه في الفقرة (٤) (المشار إليها فيما يلي بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

( أ ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإقامة التسهيلات وإخلاء الموقع .

(ب) إمداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع .

(ج) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

(هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعمق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجده لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

دكتورة / نوال عبد المنعم التطاوى

**قرار وزير الخارجية****رقم ١٦ لسنة ١٩٩٨****وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢ الصادر بتاريخ ١/١/١٩٩٨ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بخصوص التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع تطوير ميناء صيد المعدية ،  
الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٣/٦/١٩٩٧ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١/١/١٩٩٨ ؛

**قرر:****( مادة وحيدة )**

تنشر فى الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بخصوص التعاون الاقتصادى اليابانى لتنفيذ مشروع تطوير ميناء صيد المعدية ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ٣/٦/١٩٩٧

ويعمل بها اعتبارا من ١١/٢/١٩٩٨

صدر بتاريخ ٢١/٥/١٩٩٧

**وزير الخارجية****عمرو موسى**